

السادة إدارة الإفصاح
البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ،،،

إنعقد مساء اليوم إجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة القلعة للاستشارات المالية Citadel Capital ش م م وذلك لمناقشة بنود جدول الأعمال التالي :

أولاً : النظر فى الموافقة على زيادة رأسمال الشركة المرخص به من 9 مليار جنيه مصرى الى 10 مليار جنيه مصرى وكذلك زيادة رأسمال الشركة المصدر من 8 مليار جنيه مصرى (ثمانية مليارات جنيهاً مصرياً) الى 9,7 مليار جنيه مصرى (تسعة مليارات وسبعمئة مليون جنيهاً مصرياً) من خلال زيادة نقدية مع السماح باستخدام الأرصدة الدائنة المستحقة لقدامى المساهمين عن طريق إصدار أسهم زيادة برأسمال الشركة عددها 340,000,000 سهماً منها عدد 85,000,000 سهماً نقدياً ممتازاً وعدد 255,000,000 سهماً نقدياً عادياً وذلك بقيمة إجمالية للإصدار قدرها 1,700,000,000 جم (مليار وسبعمئة مليون جنيهاً مصرياً) بالقيمة الاسمية للسهم والبالغ قدرها 5 جم (خمسة جنيهات مصرية) بدون مصاريف إصدار وتعديل نص المادتين 6 و 7 من النظام الاساسى للشركة فى ضوء ذلك .

ثانياً : النظر فى الموافقة على تداول حقوق الأولوية فى الإكتتاب متصلة او منفصلة عن السهم الأصيلى .

وقد استعرضت الجمعية العامة غير العادية للشركة المقترح الخاص بزيادة رأسمال الشركة المرخص به من 9 مليار جنيه مصرى الى 10 مليار جنيه مصرى وكذلك زيادة رأسمال الشركة المصدر من 8 مليار جنيه مصرى (ثمانية مليارات جنيهاً مصرياً) الى 9,7 مليار جنيه مصرى (تسعة مليارات وسبعمئة مليون جنيهاً مصرياً) وبعد الدراسة والمناقشة قررت الجمعية العامة غير العادية للشركة الموافقة على الآتى:

1- زيادة رأسمال الشركة المرخص به من 9 مليار جنيه مصرى الى 10 مليار جنيه مصرى وتعديل نص المادة 6 من النظام الأساسى للشركة فى ضوء ذلك لتصبح على النحو التالى :

المادة 6 قبل التعديل :

حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 9,000,000,000 جم (تسعة مليارات جنيهاً مصرياً) وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 8,000,000,000 جم (ثمانية مليارات جنيهاً مصرياً) موزعاً على 1,600,000,000 سهم (مليار وستمئة مليون سهماً) جميعها أسهم نقدية قيمتها الاسمية 8,000,000,000 جم (ثمانية مليارات جنيهاً مصرياً) وتبلغ القيمة الاسمية للسهم الواحد خمسة جنيهات مصرية ، منها عدد 1,200,000,000 سهماً عادياً وعدد 400,000,000 سهماً ممتازاً. ويكون لكل سهم ممتاز ثلاثة أضعاف حق التصويت المقرر للسهم العادى على قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية .

المادة 6 بعد التعديل :

حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 10,000,000,000 جم (عشرة مليارات جنيهاً مصرياً) وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 8,000,000,000 جم (ثمانية مليارات جنيهاً مصرياً) موزعاً على 1,600,000,000 سهم (مليار وستمئة مليون سهماً) جميعها أسهم نقدية قيمتها الاسمية 8,000,000,000 جم (ثمانية مليارات جنيهاً مصرياً) وتبلغ القيمة الاسمية للسهم الواحد خمسة جنيهات مصرية ، منها عدد 1,200,000,000 سهماً عادياً وعدد 400,000,000 سهماً ممتازاً. ويكون لكل سهم ممتاز ثلاثة أضعاف حق التصويت المقرر للسهم العادى على قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية .

- 2- زيادة رأسمال الشركة المصدر من 8 مليار جنيه مصرى الى 9,7 مليار جنيه مصرى (تسعة مليارات وسبعمئة مليون جنيهاً مصرياً) من خلال زيادة نقدية مغطاه من قدامى مساهمى الشركة مع السماح باستخدام الأرصدة الدائنه المستحقة لقدامى مساهمى الشركة والقائمة فى تاريخ إتخاذ ذلك القرار والصادر بشأنها شهادة من مراقب حسابات الشركة وذلك عن طريق إصدار أسهم زيادة برأسمال الشركة قدرها 340,000,000 سهماً (ثلاثمائة وأربعين مليون سهماً) منها عدد 85,000,000 سهماً (خمسة وثمانين مليون سهماً) ممتازاً وعدد 255,000,000 سهماً (مائتين وخمسة وخمسين مليون سهماً) عادياً وبقيمة إجمالية للإصدار قدرها 1,700,000,000 جم (مليار وسبعمئة مليون جنيهاً مصرياً) وذلك بالقيمة الإسمية للسهم الواحد البالغ قيمتها 5 جم (خمسة جنيهات مصرية) وبدون مصاريف إصدار ، وذلك بغرض إستخدام حصيلة تلك الزيادة وفقاً لما هو محدد على سبيل التفصيل بنموذج الإفصاح المعد وفقاً لنص المادة 48 من قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية المعتمد من مجلس إدارة الشركة بجلسته المنعقدة فى 2015/2/19 والمنشور بالبورصة المصرية.
- وعلى أن يكون السماح باستخدام الأرصدة الدائنه المستحقة لقدامى مساهمى الشركة فى حدود المديونية القائمة والمستحقة السداد لهؤلاء المساهمين فى تاريخ إتخاذ القرار ، وعلى أن يتم تعديل نص المادتين 6 و 7 من النظام الأساسى للشركة بعد إنتهاء المواعيد المخصصة للإكتتاب وذلك فى ضوء ما ستسفر عنه نتيجة الإكتتاب فى أسهم تلك الزيادة وإتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لذلك فى حينه .
- 3- دعوة قدامى المساهمين طبقاً لشروط الحق فى الإكتتاب- للإكتتاب فى أسهم زيادة رأس المال والبالغ عددها الإجمالى 340,000,000 سهماً منها عدد 85,000,000 سهماً ممتازاً وعدد 255,000,000 سهماً عادياً وذلك بنسبة ملكية كل مساهم فى رأس المال المصدر قبل الزيادة وعلى أن يكون لمساهمى كل فئة من الأسهم الحق فى الإكتتاب فى ذات الفئة كل بنسبة مساهمته فى هذه الفئة قبل الزيادة ، وذلك بشرط أن يتساوى جميع المساهمين من ذات الفئة فى التمتع بذات الحقوق وذلك نفاذاً لنص المادة (19) من النظام الأساسى للشركة مع السماح باستخدام الأرصدة الدائنه المستحقة لقدامى مساهمى الشركة والقائمة فى تاريخ إتخاذ ذلك القرار ووفقاً لحقوق الأولوية التى أقرها القانون.
- 4- منح مساهمى الشركة القدامى مهلة للإكتتاب فى الزيادة المذكورة لا تقل عن 30 يوماً من تاريخ فتح باب الإكتتاب، ويجوز غلق باب الإكتتاب فى حالة تغطية كامل قيمة الإكتتاب، وفى حالة عدم تغطية الزيادة المطروحة خلال مدة الإكتتاب يتم إعادة عرض المتبقى منها على المساهمين القدامى وذلك لمدة لا تقل عن 3 ايام (ثلاثة أيام) دون التقيد بنسبة المساهمة الأساسية وفى حالة زيادة الطلب عن عدد الأسهم المعروضة يتم التخصيص على أساس نسبة الأسهم المطلوبة الى نسبة الأسهم المتبقية مع جبر الكسور لصالح صغار المساهمين وعلى أن يتم رد المبالغ المسددة بالزيادة من الأسهم التى يتم تخصيصها بالفعل خلال أسبوع من تاريخ غلق باب الإكتتاب .
- 5- أن يتم سداد كامل قيمة الزيادة نقداً او من خلال الأرصدة الدائنه المستحقة للسادة مساهمى الشركة وقت إتخاذ القرار وذلك خلال فترة فتح باب الإكتتاب بدون مصاريف إصدار.
- 6- تفويض السيد/ رئيس مجلس الإدارة فى تحديد مواعيد فتح وغلق باب الإكتتاب وإتخاذ كل ما يلزم من إجراءات لازمة لنشر دعوة الإكتتاب فى تلك الزيادة وكذلك نشر دعوة الإكتتاب فى تغطية الأسهم التى لم يتم الإكتتاب بها ضمن أسهم تلك الزيادة وإتخاذ اللازم بشأن أعمال حقوق الأولوية فى الإكتتاب ومراعاة كافة القوانين والإجراءات والمواعيد اللازمة بهذا الخصوص وإتخاذ الإجراءات اللازمة أمام كافة الجهات المعنية وذات الصلة وعلى الأخص الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية وكذلك إدخال كافة التعديلات التى تراها تلك الجهات لازمة .
- 7- تفويض مجلس الإدارة فى تعديل نص المادتين 6 و7 من النظام الأساسى للشركة وذلك فى ضوء ما ستسفر عنه نتيجة الإكتتاب فى أسهم تلك الزيادة سواء بتمام تغطية الإكتتاب بالكامل او بالإكتفاء بما تم الإكتتاب فيه من أسهم الزيادة المذكورة وتعديل قيمة الزيادة فى ضوء ذلك وإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بهذا الشأن أمام كافة الجهات المعنية وذات الصلة وعلى الأخص الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية .



كما قررت الجمعية العامة غير العادية للشركة عدم الموافقة على تداول حقوق الأولوية في الإكتتاب متصلة او منفصلة عن السهم الأصلي وذلك نظرا لكون السعر السوقى للسهم أقل من سعر الإكتتاب في أسهم زيادة رأس المال. وذلك إعمالا لأحكام الفقرة الثالثة من المادة 29 من الإجراءات التنفيذية لقواعد قيد وإستمرار قيد و شطب الأوراق الماليه بالبورصة المصرية والتي نصت على أنه "لا يكون حق الأولوية في الإكتتاب قابلاً للقيد والتداول منفصلاً عن السهم الأصلي إلا إذا كان سعر الإكتتاب في أسهم الزيادة أقل من السعر السوقى للسهم قبل بدء تداول الحق منفصلاً " .

فبرجاء التفضل بالعلم والإحاطة ،،

عمرو محمد القاضي
رئيس علاقات المستثمرين وإدارة المخاطر



تحريراً في 25 مارس 2015